

Distr.: General
15 January 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السبعون



الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثالثة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيد بهاتاري (نيبال)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون

الإدارة والميزانية: السيد رويس ماسيو

المحتويات

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين
عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي
المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها
من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المحاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت
ممكن إلى Chief of the Documents Control Unit، (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



الرجاء إعادة استعمال الورق

15-22836 (A)



البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع)

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (تابع)

البند ١٤١ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع)
الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

مشروع تقرير اللجنة الخامسة

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً

اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الرئيسي من الدورة السبعين للجمعية العامة

افتتحت الجلسة الساعة ١٧:٠٠.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع) (A/C.5/70/L.10)

مشروع القرار A/C.5/70/L.10: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.10.

البند ١٤٤ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (تابع) (A/C.5/70/L.11)

مشروع القرار A/C.5/70/L.11: تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.11.

البند ١٤٥ من جدول الأعمال: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (تابع) (A/C.5/70/L.12)

مشروع القرار A/C.5/70/L.12: تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.12.

البند ١٤٦ من جدول الأعمال: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين (تابع) (A/C.5/70/L.13)

مشروع القرار A/C.5/70/L.13: تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.13.

البند ١٤١ من جدول الأعمال: النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/70/L.14)

مشروع القرار A/C.5/70/L.14: النظام الموحد للأمم المتحدة

٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.14.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/70/L.15)

مشروع القرار A/C.5/70/L.15: جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.15.

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/C.5/70/L.16)

مشروع القرار A/C.5/70/L.16: جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

التي اتخذتها اللجنة ويتضمن توصياتها. ودعا اللجنة إلى النظر في التوصيات الواردة في الجزء الثالث.

مشروع القرار الأول: المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.18)

١٢ - الرئيس: أشار إلى أن مشروع القرار الأول قد اعتمد في وقت سابق أثناء الجلسة.

مشروع القرار الثاني: المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.19)

١٣ - السيد سانتشيس أسكوي (كوبا): أشار إلى تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن في إطار المجموعة المواضيعية الأولى: المبعوثون الخاصون والشخصيون والمستشارون الخاصون للأمين العام (A/70/348/Add.1)، فقال إنه لم يتوصل إلى أي اتفاق حكومي دولي بشأن تعريف المسؤولية عن الحماية. وأكد ضرورة شطب تقديرات الميزانية للمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية عن الحماية والنص السردى المتعلق بها من وثيقة الميزانية، إلى أن تتخذ الجمعية العامة قرارات بشأن هذا المفهوم وتنفيذه ونطاقه والمسائل الأخرى ذات الصلة.

١٤ - واقترح إضافة فقرتين جديدتين إلى ديباجة الجزء العشرين من مشروع القرار A/C.5/70/L.19 وفقرتين جديدتين إلى منطوقه. واقترح أن يكون نص الفقرة الجديدة الأولى في الديباجة كما يلي: "وإذ تشير إلى أن الجمعية العامة لم تبت بعد في مفهوم مسؤولية الحماية ونطاقه وآثاره والوسائل الممكنة لتنفيذه"؛ واقترح أن يكون نص الفقرة الجديدة الثانية في الديباجة كما يلي: "وإذ تلاحظ أن التقديرات المتعلقة بالمجموعة المواضيعية الأولى تشمل السرود

٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.16.

٨ - الرئيس: قال إن ثلاثة بلدان من المستوى بء، هي البحرين وجزر البهاما وعمان، ستمنح بصورة استثنائية لفترة الجدول ٢٠١٦-٢٠١٨ فقط، خصومات بنسبة ٧,٥ في المائة على معدلات أنصبتها المقررة. أما في عام ٢٠١٨، فلن تُمنح سوى المملكة العربية السعودية خصما بنسبة ٧,٥ في المائة. وأضاف أن الدول الأعضاء الدائمة في مجلس الأمن ستتحمل تكلفة الخصومات على أساس تناسبي.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.17)

مشروع المقرر A/C.5/70/L.17: الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتصل بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٩ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/70/L.17.

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.18)

مشروع القرار A/C.5/70/L.18: المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

١٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/70/L.18.

مشروع تقرير اللجنة الخامسة (A/C.5/70/L.23)

١١ - وجه الرئيس الانتباه إلى مشروع تقرير اللجنة الخامسة بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.23)، الذي يبين الإجراءات

قد طُلبت منذ عام ٢٠١٢ في سياق مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، الذي يؤيد وفد بلده مهامه تأييدا تاما تمشيا مع الموقف المبدئي لحكومته المناوئ للإبادة الجماعية. وقال إن وفد بلده سيؤيد التعديل الشفوي المقترح، وشجع الوفود الأخرى على أن تحذو حذوه.

١٨ - السيد يزداني (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه منذ اتخاذ قرار الجمعية العامة ٣٠٨/٦٣ لم تُعقد أية مناقشات حكومية دولية رسمية أو يُتوصل إلى أي اتفاق رسمي بين الدول الأعضاء بشأن تعريف مفهوم المسؤولية عن الحماية ونطاقه وآثاره ووسائل تنفيذه الممكنة. ولذلك فإن وفد بلده سيؤيد التعديل الشفوي المقترح.

١٩ - الرئيس: قال إنه تلقى طلبا بإجراء تصويت مسجل. ٢٠ - وبناء على طلب ممثل لكسمبرغ، أُجري تصويت مسجل على التعديل الشفوي الذي اقترحه كوبا.

المؤيدون:

إكوادور، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بيلاروس، جزر سليمان، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي، السودان، سيراليون، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، ليبيا، مصر، نيكاراغوا.

المعارضون:

الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تركيا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية

والمهام والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز والنواتج ومعلومات أخرى تتعلق بالمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية عن الحماية". واقترح أن تكون الفقرة الجديدة الأولى من المنطوق كما يلي: "تقرر حذف جميع الإشارات إلى الأنشطة والنواتج المتصلة بمسؤولية الحماية، الواردة في الإطار الاستراتيجي والوثائق ذات الصلة الصادرة عن مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية؛" أما نص الفقرة الجديدة الثانية من المنطوق فتكون كما يلي: "تطلب إلى الأمين العام أن يصدر تصويبا لتقريره".

١٥ - السيد مايس (لكسمبرغ): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فطلب إجراء تصويت مسجل على التعديل الشفوي المقترح، الذي تتجاوز آثاره نطاق اختصاص اللجنة.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

١٦ - السيد فاشون (كندا): تكلم أيضا باسم أستراليا ونيوزيلندا، فقال إن الوفود التي يمثلها تؤيد الدعوة إلى إجراء تصويت مسجل. وأضاف أن الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي، التي اعتمدها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٥، دعت فرادى الدول والمجتمع الدولي إلى الاضطلاع بمسؤوليتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة بحماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية. وقال إن الوفود الثلاثة ستصوت ضد التعديل الشفوي المقترح، وشجع الوفود الأخرى على أن تحذو حذوها.

١٧ - السيد خيمينيس (نيكاراغوا): قال إن تعريف مفهوم المسؤولية عن الحماية يجب أن يستند إلى الاعتراف الواضح بمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وأضاف أن الموارد اللازمة للمستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسؤولية عن الحماية

ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، النرويج، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن.

٢١ - ورُفض التعديل الشفوي الذي اقترحه كوبا بأغلبية ٧٦ صوتاً مقابل ١٥ صوتاً، وامتناع ٥٥ عضواً عن التصويت.

٢٢ - واعتمد مشروع القرار الثاني.

مشروع القرار الثالث: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.20)

٢٣ - وجه الرئيس الانتباه إلى مشروع القرار الثالث. وقال إن الجزء ألف منه يتناول اعتمادات الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ويتناول الجزء باء تقديرات الإيرادات لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، والجزء جيم تمويل الاعتمادات لعام ٢٠١٦.

٢٤ - واعتمد مشروع القرار الثالث.

مشروع القرار الرابع: النفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.21)

٢٥ - اعتمد مشروع القرار الرابع.

مشروع القرار الخامس: صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.22)

٢٦ - اعتمد مشروع القرار الخامس.

٢٧ - السيد رويس ماسيو (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): دعا اللجنة إلى اعتماد مشروع

مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا، جنوب السودان، جورجيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، سويسرا، شيلي، غانا، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لايفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأردن، إسبانيا، إسرائيل، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيطاليا، باراغواي، البحرين، البرتغال، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاسو، بروندي، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تونس، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، رواندا، رومانيا، زامبيا، سان مارينو، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سورينام، السويد، سويسرا، صربيا، الصين، العراق، عمان، غيانا، غينيا، الفلبين، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لايفيا، لبنان، لكسمبرغ،

٢٠١٦. وأكد أن الأمانة العامة وفت بالتزامها بالاستفادة القصوى من الموارد التي ائتمنتها عليها الدول الأعضاء، غير أن التخفيض الإضافي في مجال الإعلام وخدمات الدعم المشتركة خلال المرحلة الختامية للمفاوضات تجاوز مكاسب الكفاءة التي تم تحديدها، وسيشكل تحدياً تشغيلياً بالنظر إلى المبادرات المستمرة والجديدة من أجل تحويل المنظمة وإقامة أمانة عامة عالمية حقاً. وأضاف أنه في ظل تزايد الطلبات المتعلقة بولايات جديدة، أصبحت قرارات الجمعية العامة بشأن الميزانية ذات أهمية حاسمة بالنسبة لقدرة الأمانة العامة على التكيف مع المشهد المتغير.

٣٢ - وأثنى الرئيس على اللجنة لما أبدته من كفاءة استثنائية خلال الجزء الرئيسي من الدورة، على الرغم من عبء عملها الثقيل المتعلق بالنظر في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، وفي مجموعة عناصر الأجر للنظام الموحد للأمم المتحدة، وجدول الأنصبة المقررة، ونتائج عمليات إحياء الذكرى السنوية السبعين لإنشاء المنظمة. وأكد أن إنجازات اللجنة لم تكن ممكنة التحقيق لولا الجهود الدؤوبة التي بذلتها جميع الأطراف المعنية.

٣٣ - السيد دافيدسون (جنوب أفريقيا): تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن اللجنة نظرت في العديد من البنود ذات الأهمية الحاسمة لأداء الأمم المتحدة وظائفها بكفاءة وفعالية، بما في ذلك الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، والتقديرات المنقحة، والآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات، وجدول الأنصبة المقررة، والنظام الموحد للأمم المتحدة، ومختلف مشاريع التشييد، والحاكم الدولية، وتقريراً لجنة المؤتمرات ولجنة البرنامج والتنسيق. وأشار إلى أن اللجنة وافقت على ميزانية بمبلغ ٥,٤ بلايين دولار تركز على تعزيز قدرة المنظمة على تنفيذ ولاياتها على نحو أكثر فعالية وكفاءة، واعتمدت

التقرير بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/C.5/70/L.23).

٢٨ - واعتمد مشروع تقرير اللجنة الخامسة.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً (A/C.5/70/L.24)

مشروع المقرر A/C.5/70/L.24: المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً

٢٩ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/70/L.24.

اختتام أعمال اللجنة الخامسة خلال الجزء الرئيسي من الدورة السبعين للجمعية العامة

٣٠ - السيد تاكاسو (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية): قال إن التوافق في الآراء بشأن الميزانية البرنامجية يعكس الاتفاق بين الدول الأعضاء بأن عليها أن تفي بمسؤولياتها المالية تجاه الأمم المتحدة. وأضاف أن الميزانية العادية ظلت ثابتة خلال فترات السنتين الأربع السابقة، باستثناء الاعتمادات المتعلقة بإعادة تقدير التكاليف والبعثات السياسية الخاصة. ونتيجة لمساعدة الأمين العام من أجل تحقيق مكاسب في الكفاءة، لا تشكل ميزانية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ استثناء عن تلك القاعدة، حيث إنها أقل من مستوى مخطط الميزانية، بل حتى من الاعتمادات النهائية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٣١ - وأضاف قائلاً إن الأمانة العامة، على الرغم من التخفيض الكبير في الميزانية العادية، تُعرب عن امتنانها للجنة لتمكينها الأمم المتحدة من دعم عملية متابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخطة عمل أديس أبابا، في انتظار النظر في تقرير شامل بهذا الخصوص في عام

٣٧ - السيد مينامي (اليابان): قال إن إتمام عمل اللجنة الخامسة في الموعد المقرر هو آخر نجاح ضمن سلسلة من الإنجازات التي حققتها الدبلوماسية المتعددة الأطراف في الأمم المتحدة، وتشمل نتائج مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث، والمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، والدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، فضلا عن اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٣٨ - وأعرب عن ترحيب وفده بتوافق الآراء بشأن إصلاح مجموعة عناصر الأجر للنظام الموحد، المقرر تطبيقه في غضون ٢٥ سنة، فضلا عن نتائج المفاوضات بشأن الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، على الرغم مما يساور الوفد من قلق إزاء عملية تحديد التقديرات المنقحة المتعلقة بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا. وأكد ضرورة اعتماد عملية أفضل تنظيمًا للنظر في هذه المسائل في عام ٢٠١٦. ورحب بنتائج عمل اللجنة التي تنطوي على مكسب لجميع الأطراف، وهي نتائج يجب إدارتها إدارة سليمة لكفالة عمل المنظمة وتنفيذ ولاياتها.

٣٩ - السيد غوو شويجون (الصين): أعرب عن أمله في أن تحافظ اللجنة الخامسة على روح التعاون التي سادت مفاوضاتها. ومضى قائلا إن مشاريع القرارات التي اعتمدها اللجنة، وإن لم تكن مرضية بالضرورة، تعكس توافقا في الآراء بين الدول الأعضاء بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز عمل المنظمة، وتشكل أساسا للمرحلة التالية من مفاوضات اللجنة.

٤٠ - السيدة أو يونغيو (جمهورية كوريا): قالت إن اللجنة، بفضل الجهود الجماعية للدول الأعضاء، تجنبت الدخول في مفاوضات مطولة بشأن القضايا الخلافية التي

بمجموعة عناصر الأجر للنظام الموحد التي تناسب الغرض، بعد إجراء لجنة الخدمة المدنية الدولية استعراضا شاملا للمسألة. وقال إن مجموعة الـ ٧٧ والصين ركزت بصورة خاصة على حماية ركيزة التنمية في الأمم المتحدة، وأقرت بالتوجيهات السياسية والموارد الوفرة.

٣٤ - السيد كيسوكا (جمهورية تنزانيا المتحدة): تكلم باسم مجموعة الدول الأفريقية، فرحب بالإنجازات التي حققتها اللجنة على مستوى الخبراء، وأعرب عن الأمل في أن تسترشد المشاورات المقبلة بنفس روح توافق الآراء. وقال إن المجموعة تتوقع أن يستخدم الأمين العام والمديرون ما يتوفر من موارد محدودة لكفالة تنفيذ الولايات دون تقصير.

٣٥ - السيد فريلاس (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): أثنى على أعضاء اللجنة الخامسة لما أبدوه من التزام مثالي وبناء، الأمر الذي سمح بالتوصل إلى توافق في الآراء في الوقت المناسب بشأن عدد من البنود الحرجة، بما في ذلك الميزانية البرنامجية والنظام الموحد، وهي اتفاقات تؤذن بمرحلة جديدة وتحدد أداء المنظمة في السنوات المقبلة. وأكد أن أعضاء الاتحاد الأوروبي يناصرون بقوة الأمم المتحدة والتعددية الفعالة، وقيمون وزنا كبيرا لمبدأ اتخاذ القرارات على أساس توافق الآراء، وهو مبدأ في صميم ممارسات اللجنة. وقال إن المرونة التي أبدتها المجموعات والوفود تشهد على قدرتها على اتخاذ قرارات جماعية لصالح المنظمة وأهدافها.

٣٦ - وأضاف أن الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ ينبغي أن تسمح للمنظمة بتنفيذ الولايات المعقدة التي تنص عليها الاتفاقات المتعددة الأطراف الهامة المبرمة بمناسبة الذكرى السبعين لإنشائها. وكذلك فإن الاتفاق بشأن مجموعة عناصر الأجر للموظفين من الفئة الفنية من شأنه أن يسمح للمنظمة باجتذاب موظفين يفون بأعلى معايير الخبرة المهنية والزهة.

الواجب استخلاصها من إنجازات اللجنة، لا سيما فيما يتعلق بالحاجة إلى تحويل السلطة للخبراء ودعمهم طوال عملية التفاوض من أجل كفالة تحقيق نتائج مثمرة، هي دروس يمكن تطبيقها بصورة مفيدة لتحسين كفاءة وفعالية أساليب عمل اللجنة.

٤٤ - السيد غارسيا لاندا (المكسيك): قال إن نتائج مداولات اللجنة تمهد لها السبيل للتوصل إلى اتفاقات بناء خلال الجزء المستأنف من الدورة.

٤٥ - وأعلن الرئيس أن اللجنة الخامسة قد اختتمت أعمالها خلال الجزء الرئيسي من الدورة السبعين للجمعية العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٨:٤٥.

تميزت بها مشاورات السنوات السابقة. وأضافت أن الحوار والشراسة والتوافق أمور ضرورية لاستدامة الجمعية العامة، ولا سيما اللجنة الخامسة. وأكدت ضرورة المحافظة على أساليب العمل البناءة للجنة وتقاليدها القائمة على اتخاذ القرارات بتوافق الآراء.

٤١ - وقالت إن النتائج التي حققتها اللجنة قد أسهمت إسهاما كبيرا في الأمم المتحدة. وقالت إن اللجنة اعتمدت جدول الأنصبة المقررة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، الذي يشكل أساس الاستدامة المالية للمنظمة، ووافقت على مستوى ميزانية ملائم لفترة السنتين عن طريق إدخال إصلاحات تهدف إلى تحقيق مكاسب في الكفاءة مع كفالة التنفيذ الفعال للولايات في نفس الوقت، وتوفير الموارد للمرحلة الأولى من تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. واختتمت بقولها إن اللجنة حدثت أيضا مجموعة عناصر الأجر لموظفي الأمم المتحدة بهدف تعزيز شفافية تلك العناصر واستدامتها.

٤٢ - السيدة نورمان شاليه (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الطابع التعاوني للمفاوضات وتوافق الآراء الذي تحقق بشأن البنود المعروضة على اللجنة يشهدان على التزام الدول الأعضاء بتمكين المنظمة من تنفيذ ولاياتها الحيوية بطريقة فعالة. وأكدت أن اللجنة ستواصل العمل استنادا إلى القرارات الحاسمة التي أُنخذت، لكفالة أن يسود الانضباط في الميزانية العادية؛ وأن تكون مجموعة عناصر الأجر أكثر حداثة وأبسط وأكثر فعالية من حيث التكلفة؛ وأن تُعمم المبادرات الرئيسية للتحويل في أسلوب عمل المنظمة؛ وأن تُزود مشاريع التشييد الرئيسية بالموارد الكافية وتدار إدارة مناسبة.

٤٣ - السيد بوريي (أنغولا): رحب بما أبدته الوفود من التزام غير عادي طوال الجزء الرئيسي من الدورة، وهو التزام سمح بتعزيز الثقة والاحترام المتبادلين ومكن اللجنة من اختتام المفاوضات خلال الوقت المخصص لها. وقال إن الدروس